

واللائم بثلك وللحمد شديس وللاذخث بهن فتقول  
لم يتيسر الجدي والاذخث نصيتهما الاثلاثا فصل  
اهل العاقلة ان يتوارى فان كل حزبي وغيره ولا مسلم  
وكافر ولا مؤايدان ما ناسخون ولا يعلم  
اهل سبهما ولا يبرئ من مؤمنهم ولا يورث من يدين  
ومن به ريت اهلنا متبصرا فيورث ولا يبرئ قائل  
وام ان لم يضمن ومن فسد وقت ماله حتى تقوم  
بيته بموته اهل ويحكم قاضي به بمضي مدة لا يعيش  
فوقها طفا فيعمل ماله من يريه حينئذ ولو مات  
من يريه وقفت حصته ومثل في الخاض بالاسوا  
ولو ماتت حملا يبرئ اه وقد يبرئ مثل باليقين فيه  
وفي غيره فاه ولا يبرئ وارث سواه اذ كان من  
نفسه تجدي اذ ولا فقه له كواله وقف التروك

ادو

اذ وله سقنة واه عطية ما يملك اذ ان لم يكن عول  
كزوجة حاميل واه يتويج واه يتايرت ان الفصل  
حيا قبل وجوده عند الوت والشكل ان لم  
يخلف اه رثة كولد ادم من اذخنة واه لا عمل باليقين  
فيه وفي غيره ووقف ما نملك فيه ومن جمع بين  
فرضين ولعصيب كزوج هو ابن عمه وقدرت بهما  
تركت به اذخث اه من باه ن يطاه بنته فتله  
بنشأ بالبسوة اه وجمي كدر في فسيادة فوا هتا  
باهن تجت اه حواها الاخرى كسبت به اذخث  
بلاه من باه ن يطاه اه من فتله بنته اه ولا تجت  
كاه من به اذخث كلاب باه ن يطاه بنته فتله بنتا  
اه وتكون اه قل حجبا كاه من به اذخث باه ن  
يطاه بنته الا انية فتله واه اولوزاد اذخث عاين